State of Kuwait
National Assembly

دولة الكويت
مجلس الأمة

١٨ فبراير ٢٠١٤

إدارة التوثيق والمعلومات	
الفصل التشريعي	١٤
دور الإنعقاد	٢
رقم الوثيقة	٣٥٦

السيد/ رئيس مجلس الأمة **المحترم**

تحيـة طيبـة وبعـد ،،،

أتقدم بالاقتراح بقانون المرفق بتعديل بعض أحكام القانون رقم (٥) لسنة ٢٠٠٧ بشأن تنظيم بعض أوجه العمل في كل من اللجنة الأولمبية الكويتية والإتحادات والأندية الرياضية ، مشفوعاً بمذكرته الإيضاحية ، برجاء التفضل بعرضه على مجلس الأمة الموقر.

مع خالص التحيـــة ،،،

مقدم الاقتراح

نبيـل نـوري الفضـل

يحال إلى لجنة الشؤون التشريعية والقانونية
ويوزع على الأعضاء

١٤٣٥/٢/١٨

www.kna.kw

National Assembly-Kuwait @MajlesAlOmmah Alommahmajles Nationalassembly E-mail: kna@kna.kw

P.O. Box : 716 Safat, Postal Code: 13008 Kuwait ص.ب. 716 الصفاة ، الرمز البريدي 13008 الكويت

اقتـــراح بقانـــون
بتعديل بعض أحكام القانون رقم (٥) لسنة ٢٠٠٧
بشأن تنظيم بعض أوجه العمل في كل من اللجنة الأولمبية الكويتية والإتحادات والأندية الرياضية

- بعد الاطلاع على الدستور،
- وعلى القانون رقم (٣٧) لسنة ١٩٦٤ في شأن المناقصات العامة والقوانين المعدلة له،
- وعلى المرسوم بقانون رقم (٤٣) لسنة ١٩٩٢ بإنشاء الهيئة العامة للشباب والرياضة،
- وعلى القانون رقم (٥) لسنة ٢٠٠٧ بشأن تنظيم بعض أوجه العمل في كل من اللجنة الأولمبية الكويتية والإتحادات والأندية الرياضية والقوانين المعدلة له،
- وعلى القانون رقم (٦) لسنة ٢٠٠٧ في شأن استكمال المنشآت الرياضية،
- وعلى القانون رقم (٧) لسنة ٢٠٠٨ بتنظيم عمليات البناء والتشغيل والتحويل والأنظمة المشابهة وتعديلاته،
- وعلى القانون رقم (٨) لسنة ٢٠١٠ في شأن العمل بالقطاع الأهلي والقوانين المعدلة له،
- وعلى المرسوم بقانون رقم (٢٥) لسنة ٢٠١٢ بإصدار قانون الشركات والمعدل بالقانون (٩٧) لسنة ٢٠١٣،
- وافق مجلس الأمة على القانون الآتي نصه وقد صدقنا عليه وأصدرناه،

- مادة أولى -

تضاف إلى القانون رقم (٥) لسنة ٢٠٠٧ المشار إليه ، بعد المادة (٩) مواد جديدة بالأرقام (٩ مكرراً إلى ٩ مكرراً ٣٢) بالنصوص التالية :

www.kna.kw

مادة (٩ مكرراً) :

يجب على الهيئة العامة للشباب والرياضة – خلال ثلاثة أشهر من العمل بهذا القانون – تأسيس وحدة دوري المحترفين لكرة القدم يكون غرضها الاساسي هو تحويل قطاع كرة القدم بدولة الكويت من قطاع هواية الى قطاع احتراف وخلق بيئة رياضية ذات طبيعة استثمارية وتجارية.

ويجب على الهيئة توفير كافة الإمكانيات والمتطلبات اللازمة لعمل هذه الوحدة تحقيقاً لأهدافها وأغراضها . على أن تكون لوحدة دوري المحترفين طوال فترة الحضانة ميزانية كافية ومستقلة تستقطع من ميزانية الهيئة العامة للشباب والرياضة.

وتشمل فترة الحضانة مرحلة تخصيص قطاع كرة القدم في النوادي القائمة ، ومرحلة طرح رخص تأسيس فرق لكرة القدم ، ومرحلة تدشين وإدارة دوري المحترفين والإشراف على مسابقاته وتنظيمها.

مادة (٩ مكرراً ١) :

يعين مدير عام الهيئة العامة للشباب والرياضة الرئيس التنفيذي لوحدة دوري المحترفين لكرة القدم ، ويتولى الرئيس المهام التالية :

أ- تعيين مدراء الاقسام التابعة للوحدة واللجان العاملة فيها.

ب- وضع اللوائح الإدارية والمالية لشئون الموظفين في الوحدة دون التقيد بالقواعد المقررة للموظفين المدنيين في قانون الخدمة المدنية ونظامه ، على أن يسري قانون الخدمة المدنية ومرسوم الخدمة المدنية فيما لم يرد بشأنه نص خاص.

ج- التنظيم والإشراف على جميع أعمال الوحدة ، وعلى كافة الأجهزة الفنية والإدارية والمالية التابعة لها.

د- اتخاذ كافة الإجراءات اللازمة لتخصيص قطاع فريق كرة القدم في الأندية الرياضية القائمة وفق مزايدة علنية وما يتبع ذلك من إعداد كراسة المواصفات الفنية والمالية لهذا التخصيص.

www.kna.kw

هـ- اتخاذ كافة الإجراءات اللازمة لطرح رخص تأسيس فرق لكرة القدم وفق مزايدة علنية وما يتبع ذلك من إعداد كراسة المواصفات الفنية والمالية لهذه الرخص.

و- اعداد الدراسات والهيكل التنظيمي واللوائح الخاصة بدوري المحترفين واعتماد الخطط التنفيذية والتسويقية والاعلامية والمالية للمسابقات والفرق والفعاليات الواقعة تحت اختصاصها.

ز- تحديد المكافآت المالية للفرق والأفراد المتفوقة ، وابرام العقود مع الجهات المختلفة التي تساعدها على الترويج لمسابقاتها وانشطتها ، وتوقيع عقود التخصيص لقطاع كرة القدم في الأندية وعقود منح رخص تأسيس فرق كرة القدم.

ح- الإشراف وإدارة كل ما يتعلق بدوري المحترفين وتنظيم مسابقاته وتطبيق القوانين الرياضية التي تتوافق مع اللوائح والقوانين الدولية والقارية للعبة ، على أن تقوم هذه الوحدة بما تقوم به اتحادات كرة القدم تجاه الفرق التي تندرج تحت مسابقاتها.

ط- إنشاء لجنة مشتركة برئاسة الرئيس التنفيذي وعضوية ممثلين عن كل من وزارة المالية وبلدية الكويت ووزارة الأشغال العامة ووزارة التجارة والصناعة ووزارة الشئون الاجتماعية والعمل على أن يكون هؤلاء الممثلين بدرجة وكيل وزارة.

ي- وضع شروط وقواعد وأحكام عقود الاحتراف للاعبي كرة القدم المبرمة مع مستثمر التخصيص لقطاع كرة القدم أو مع الفائز برخصة تأسيس فرق كرة القدم.

ك- وضع الضوابط واللوائح المنظمة ومتطلبات الإنضباط في مرحلة تدشين وإدارة دوري المحترفين والإشراف على مسابقاته وتنظيمها.

ل- الاستعانة بالخبرات المحلية والعربية والأجنبية وتوقيع العقود مع هذه الخبرات.

National Assembly-Kuwait @MajlesAlOmmah Alommahmajles Nationalassembly E-mail: kna@kna.kw
P.O. Box : 716 Safat, Postal Code: 13008 Kuwait ص.ب. 716 الصفاة ، الرمز البريدي 13008 الكويت

مادة (٩ مكرراً ٢) :

بعد مضي ستة أشهر من تأسيس وحدة دوري المحترفين لكرة القدم ، يجب أن تتولى الوحدة بالتزامن مباشرة إجراءات تخصيص قطاع كرة القدم في الأندية الرياضية القائمة ، وإجراءات طرح رخص تأسيس فرق كرة قدم.

مادة (٩ مكرراً ٣) :

يكون تخصيص قطاع كرة القدم في كل نادي قائم عند وبعد العمل بهذا القانون بطريق المزايدة العلنية المفتوحة لجميع الأفراد والمؤسسات والشركات الخاصة لمدة خمسة وعشرين عاماً ، وذلك كله بعد تقييم قطاع كرة القدم ومنشآته من صالات تمرين واستاد وملاعب لكرة القدم الجانبية وما يتبعها بحكم اللزوم من الخدمات وغيرها وشهرته من قبل خبير حسابي مختص.

ويسمى المخصص له لأغراض تطبيق أحكام هذا التخصيص بالمستثمر.

مادة (٩ مكرراً ٤) :

يشمل التخصيص المشار إليه تمكين المستثمر من استثمار مواهب وقدرات لاعبي قطاع كرة القدم في النادي ، وكذلك كافة خدمات هذا القطاع من ملاعب وصالات تمرين وغيرها من المرافق والمنشآت الخدمية للقطاع ، وكذلك المساحات غير المستغلة في داخل مبنى النادي وخارجه بما لا يجاوز أغراض التخصيص.

وللمستثمر طوال فترة التخصيص أن يستثمر المساحات المشار إليها وذلك لأغراض تجارية بإنشاء محلات وأسواق ومطاعم ومجمعات ومولات تجارية وغيرها من أنشطة تجارية تعود بالربح عليه ، على أن تعود ملكيتها بالكامل ، وأن تؤول كذلك كافة العقود المبرمة بشأن جميع الأغراض التجارية للهيئة العامة للشباب والرياضة ممثلة بوحدة دوري المحترفين بعد انتهاء فترة التخصيص أو برغبة من المستثمر قبل انتهاء فترة التخصيص ، وذلك دون مقابل يدفع للمستثمر أو أي تعويضات له.

www.kna.kw

ويجوز بعد انتهاء فترة التخصيص أو تركها من المستثمر بإرادته أن تقوم وحدة دوري المحترفين بطرح التخصيص السابق بكافة مرافقة بإجراءات مزايدة علنية ومفتوحة جديدة لنفس المستثمر السابق أو لمستثمر جديد لمدة خمسة وعشرين سنة جديدة أخرى يراعى فيها عامل امكانية تحقيق الربح.

مادة (٩ مكرراً ٥) :

يجوز للمستثمر أن يغير في الإنشاءات الخاصة بقطاع كرة القدم في النادي بتجديدها أو تغييرها أو ترميمها أو الإضافة عليها بالمعايير والإشتراطات التي تضعها بلدية الكويت ووحدة دوري المحترفين.

مادة (٩ مكرراً ٦) :

يكون المستثمر مسئولاً مسئولية إدارية ومالية وفنية كاملة عن قطاع كرة القدم في النادي ، وله تدريب لاعبي القطاع ورفع كفاءتهم والدخول بهم في منافسات رياضية بذات نشاط كرة القدم في داخل الكويت وخارجها دون تدخل من النادي.

على أن يعود الربح من هذه المنافسات بالكامل إلى المستثمر.

مادة (٩ مكرراً ٧) :

يجب على المستثمر أن ينشئ ويعد سواء من داخل النادي أو خارجه فريقاً أو أكثر للأشبال وآخر للناشئين ، وآخر للشباب وآخر للفريق الأول وفق التقسيم العمري الذي تضع قواعده وحدة دوري المحترفين.

ويلتزم المستثمر بتوفير كافة الإمكانات الخاصة بالتدريب والرعاية المعنوية والطبية والمادية وكافة أنواع الخدمات اللازمة للاعبي الفرق المذكورة ، وله الدخول في منافسات رياضية لكرة القدم بتلك الفرق وذلك لحسابه مع فرق الأندية الأخرى وفرق وحدة دوري المحترفين في داخل الكويت أو خارجها.

www.kna.kw

ويجب على المستثمر أن يبرم عقود احتراف مع لاعبي تلك الفرق وفق الشروط التي تضعها وحدة دوري المحترقين.

مادة (٩ مكرراً ٨) :

يجب على المستثمر إعداد ميزانية سنوية وحساب ختامي عن كافة أعماله ونفقاته وإيراداته وخدماته ، وتقديم هذه الميزانية والحساب الختامي لوحدة دوري المحترفين في مواعيد تحددها الوحدة.

مادة (٩ مكرراً ٩) :

يجوز للمستثمر – بعد توقيع عقد التخصيص لقطاع كرة القدم في النادي – سواء بمقابل أو بدون مقابل – التنازل عن هذا التخصيص في أي وقت للغير من الأفراد أو الجهات الخاصة ، ويكون للمتنازل له كافة الحقوق وعليه كافة الواجبات المترتبة على المستثمر الأصلي.

ولا يجوز التنازل عن التخصيص إلا بحسب المعايير والشروط التي تضعها وحدة دوري المحترفين واخذ الموافقة الخطية منها.

مادة (٩ مكرراً ١٠) :

يكون طرح رخص تأسيس فرق كرة القدم بالمزايدة العلنية المفتوحة لجميع الأفراد والمؤسسات والشركات الخاصة لمدة خمسة وعشرين عاماً ، وبشرط ألا تقل الرخص المطروحة عن ثماني عشرة رخصة.

ويسمى الفائز برخصة تأسيس فرق كرة القدم لأغراض تطبيق أحكام طرح هذه الرخص بالفائز بالرخصة.

ويتم منح هذه الرخص بما يتوافق جغرافيا مع عدد محافظات الكويت بشكل يتناسب مع الكثافة السكانية لجميع مناطق الكويت.

ويحظر منح أكثر من رخصة لفرد واحد أو لجهة خاصة واحدة.

www.kna.kw

كما تقوم وحدة دوري المحترفين بتقييم مدى الاحتياج لرخص جديدة كل خمس سنوات بحسب الجدوى الاقتصادية والقدرة الاستيعابية لقطاع كرة القدم.

مادة (٩ مكرراً ١١) :

ويجب أن تبدأ المزايدة لكل رخصة بما لا يقل عن مبلغ مائتان وخمسين ألف دينار كويتي . كما يجب على المزايد أن يقدم كفالة بنكية للهيئة العامة للشباب والرياضة بمبلغ لا يقل عن مائتي ألف دينار كويتي ، على أن يزيد مبلغ الكفالة وفقا لما تقرره الهيئة حسب مواصفات الرخصة المزايد عليها وبشرط ألا تقل مساحة الأرض المنتفع فيها الفائز عن مائتي ألف متر مربع.

مادة (٩ مكرراً ١٢) :

تلتزم الجهات المعنية بالدولة وخلال مدة لا تتجاوز تسعة أشهر من تاريخ اعلان ترسية المزايدة على الفرد أو الجهة الفائزة بتخصيص أرض فضاء بغرض انشاء استاد رياضي وكافة المرافق التابعة له على ان لا تقل مساحة الأرض عن مائتي الف متر مربع شاملة مواقف متعددة الطوابق لا تقل سعتها عن خمسة ألف موقف ، واستاد رياضي بما لا تقل سعته عن خمسة عشر ألف متفرج ، وملعبين جانبيين ، وكافة المرافق الإدارية والفنية والخدماتية اللازمة لقطاع كرة القدم.

وفي حالة عدم إنتهاء الفائز بالرخصة من إنشاء المشروع وتشغيله في مدة لا تقل عن ثلاث سنوات يخسر المزايدة وكافة ما دفعه من مبالغ مالية ومنشآت وغيرهما ، ويعاد طرح الرخصة بذات الإجراءات السابقة من جديد ، دون أن يترتب على ذلك دفع أية تعويضات له عما دفعه وما أنشأه.

مادة (٩ مكرراً ١٣) :

للفائز بالرخصة – طوال فترة الانتفاع – أن يستثمر الأرض المخصصة إليه وذلك لأغراض تجارية بإنشاء محلات وأسواق ومطاعم ومجمعات ومولات تجارية وغيرها من أنشطة تجارية تعود

www.kna.kw

بالربح عليه ، على أن تعود ملكيتها بالكامل وأن تؤول كذلك كافة العقود المبرمة بشأن جميع الأغراض التجارية للهيئة العامة للشباب والرياضة ممثلة بوحدة دوري المحترفين بعد انتهاء فترة التخصيص أو برغبة من المستثمر قبل انتهاء فترة التخصيص ، وذلك دون مقابل يدفع للفائز بالرخصة أو أي تعويضات له.

ويجوز بعد انتهاء فترة الانتفاع بالرخصة أو تركها بإرادته أن تقوم وحدة دوري المحترفين بطرحها بكافة مرافقها بإجراءات مزايدة علنية ومفتوحة جديدة لنفس الفائز السابق بالرخصة أو لفائز جديد لمدة خمسة وعشرين سنة جديدة أخرى يراعى فيها عامل امكانية تحقيق الربح.

ويجب منح الفائز حق انتفاع تجاري لكامل المنشأة الرياضية واسوارها ، بما لا يؤثر على الشكل الجمالي العام للمنشأة المحددة بكراسة الشروط التي تضعها وحدة دوري المحترفين ، وبما يعود عليه بالربح.

مادة (٩ مكرراً ١٤) :

يجب على الهيئة العامة للشباب والرياضة ولحين انتهاء الفائز بالرخصة من انشاء مشروعه الرياضي توفير ملاعب للتدريب وللمباريات الرسمية للفرق الجديدة بما يتناسب مع الجداول المصدرة من وحدة دوري المحترفين الخاصة بذلك.

ويلتزم الفائز بالرخصة بجميع الواجبات المذكورة بكتيب التعليمات المنظم لعمل تلك الفرق والنشرات الدورية التابعة له والتي تصدرها وحدة دوري المحترفين.

مادة (٩ مكرراً ١٥) :

يجب على االفائز بالرخصة أن ينشئ ويعد فريقاً أو أكثر للأشبال وآخر للناشئين وآخر للشباب وآخر للفريق الأول ، ويلتزم كذلك بتوفير كافة الإمكانات الخاصة بالتدريب والرعاية المعنوية والطبية والمادية وكافة أنواع الخدمات اللازمة للاعبي الفرق المذكورة ، وله الدخول في منافسات رياضية لكرة القدم بتلك الفرق وذلك لحسابه مع فرق الأندية الأخرى وفرق وحدة دوري المحترفين

www.kna.kw

في داخل الكويت أو خارجها ، على أن يعود الربح من هذه المنافسات بالكامل إلى الفائز بالرخصة.

ويجب على الفائز بالرخصة أن يبرم عقود احتراف مع لاعبي تلك الفرق وفق الشروط التي تضعها وحدة دوري المحترفين.

مادة (٩ مكرراً ١٦) :

يجب على الفائز بالرخصة إعداد ميزانية سنوية وحساب ختامي عن كافة أعماله ونفقاته وإيراداته وخدماته ، وتقديم هذه الميزانية والحساب الختامي لوحدة دوري المحترفين في مواعيد تحددها الوحدة.

مادة (٩ مكرراً ١٧) :

يجوز للفائز بالرخصة بعد رسو المزايدة عليه سواء بمقابل أو بدون مقابل – التنازل عن هذا الإنتفاع في أي وقت للغير من الأفراد أو الجهات الخاصة ، ويكون للمتنازل له كافة الحقوق وعليه كافة الواجبات المترتبة على الفائز الأصلي بالرخصة.

ويترتب على هذا التنازل خسارة الفائز بالرخصة ما دفعه من كفالة بنكية ومبلغ المزايدة وغيرها من مبالغ للمشروع الرياضي دون أي تعويضات تدفع له.

ولا يجوز التنازل عن الرخصة إلا بحسب المعايير والشروط التي تضعها وحدة دوري المحترفين واخذ الموافقة الخطية منها.

مادة (٩ مكرراً ١٨) :

يكون الفائز بالرخصة مسئولاً مسئولية إدارية ومالية وفنية كاملة عن الرخصة الخاصة بتأسيس فريق كرة القدم الفائز بها وكذلك عن اللاعبين ، وله تدريب هؤلاء اللاعبين ورفع كفاءتهم ، وكذلك يكون مسئول مسئولية مباشرة عن المنشآت والمعدات التابعة للفريق وصيانتها وتجهيزها لاحتضان المسابقات حسب ما هو منصوص عليه بكراسة الشروط.

www.kna.kw

مادة (٩ مكرراً ١٩) :

يجب على المستثمرين والفائزين بالرخص خلال سنة من التخصيص ورسو المزايدة على الرخص قيد ما لديهم من أسماء وبيانات لاعبي كافة الفرق والطواقم الفنية والإدارية وغيرها مما هو مذكور في كراسة التخصيص والمزايدة لدى وحدة دوري المحترفين ، وإخطار الوحدة بأي تغيير على أسماء وبيانات هؤلاء المذكورين ، وتزويد الوحدة كذلك بكافة عقود الاحتراف للاعبين وعقود العمل للعاملين.

وتقوم الوحدة بعد إتمام قيد الأسماء المشار إليها بتدشين وإدارة دوري المحترفين والإشراف على مسابقاته وتنظيمها لمدة ثلاثة مواسم رياضية.

على أنه بالنسبة لقطاع كرة القدم الذي تم تخصيصه يترك للفرق القائمة فيه بعد التخصيص حرية الإلتحاق بمنافسات وحدة دوري المحترفين أو المشاركة بمنافسات الدوري الكويتي التي ينظمها الاتحاد الكويتي لكرة القدم ، وذلك لحين قيام مرحلة الدمج.

أما بالنسبة لفرق كرة القدم العاملة في مجال رخص تأسيس الفرق فإنه عند رغبتها بالدخول في مسابقات لعبة كرة القدم فإنها ملزمة بالمشاركة – فقط – في منافسات وحدة دوري المحترفين.

مادة (٩ مكرراً ٢٠) :

بعد انتهاء مدة المواسم الرياضية الثلاثة التي جرت في فترة الحضانة ، تدمج وحدة دوري المحترفين بمنظومة الاتحاد الكويتي لكرة القدم بكامل اختصاصاتها والعاملين فيها ولجانها العاملة وما تبقى من ميزانيتها من نفقات وإيرادات.

وعلى أن تبقى الوحدة مستقلة عن الإتحاد في عملها واختصاصاتها وميزانيتها والعاملين فيها ولجانها ، وتستمر باقي لجان الإتحاد في مباشرة شئون منتخبات كرة القدم ، وتباشر الوحدة شئون المسابقات المحلية لكرة القدم.

National Assembly-Kuwait @MajlesAlOmmah Alommahmajles Nationalassembly E-mail: kna@kna.kw
P.O. Box : 716 Safat, Postal Code: 13008 Kuwait ص.ب. 716 الصفاة ، الرمز البريدي 13008 الكويت

مادة (٩ مكرراً ٢١) :

بعد دمج وحدة دوري المحترفين وفقا للمادة السابقة ، يتم تأسيس مجلس تنفيذي للوحدة يتكون من مدير عام الهيئة العامة للشباب والرياضة رئيساً ، ورئيس الاتحاد الكويتي لكرة القدم نائباً له ، وخمسة أعضاء منتخبين من المستثمرين والفائزين بالرخص ، ويضم للمجلس – بقوة القانون – مراقب من ديوان المحاسبة لا يكون له صوت في قرارات المجلس.

ويعين المجلس التنفيذي خلال شهرين من أول جلسة له مديراً عاماً متفرغاً .

وتكون مدة العضوية المجلس أربع سنوات ميلادية ، على أن تنظم إنتخابات الأعضاء الخمسة بإشراف الهيئة العامة للشباب والرياضة.

ويتولى المجلس التنفيذي اختصاصات الرئيس التنفيذي المقرره له قبل دمج وحدة دوري المحترفين ، وكذلك الرقابة والإشراف على عقود تخصيص قطاع كرة القدم وعقود رخص تأسيس فرق كرة القدم وكراسات الشروط الخاصة بذلك ، وتحصيل الإيرادات عن هذه العقود وإيقاع الجزاءات التي يقررها على مخالفتها . وللمجلس تفويض المدير العام في كل أو بعض اختصاصاته.

مادة (٩ مكرراً ٢٢) :

تستمر الهيئة العامة للشباب والرياضة بعد دمج وحدة دوري المحترفين بتمويل ميزانية الوحدة لحين اكتفاء هذه الوحدة ذاتياً من الإيرادات العائدة إليها من ممارسة أنشطتها.

مادة (٩ مكرراً ٢٣) :

ينظم المجلس التنفيذي لوحدة دوري المحترفين منافسات دوري المحترفين بجميع درجاته ، على أن يقوم الاتحاد الكويتي لكرة القدم بتنظيم منافسات الفئات العمرية الأخرى.

مادة (٩ مكرراً ٢٤) :

بالتنسيق مع الجهات المختصة بالدولة تنشأ بموجب هذا القانون محفظة مالية لأغراض تمويل المنشآت الرياضية بطرق تتوافق مع نظام BOT ، ووتهدف هذه المحفظة تسهيل وسرعة انجاز المنشآت الرياضية وجذب المستثمرين لدخول قطاع الرياضة والاستثمار به ، ويضع الوزير المختص شروط وضوابط التمويل بعد مراجعة عامة بين الهيئة العامة للشباب والرياضة ممثلة بوحدة دوري المحترفين ووزارة المالية والجهات المختصة الاخرى بالدولة.

مادة (٩ مكرراً ٢٥) :

يجب على الجهة المختصة إشهار رابطة للاعبي كرة القدم المحترفين وذلك للمحافظة على حقوقهم والدفاع عنهم وعن كافة حقوقهم أمام الجهات الاخرى والغير.

كذلك يجب على الجهة المختصة اشهار رابطة للفرق المحترفة للمحافظة على حقوق الاندية والدفاع عنها امام وحدة دوري المحترفين وامام الجهات الاخرى والغير.

مادة (٩ مكرراً ٢٦) :

يجب على وزارة الداخلية فرز وحدة أو عدة وحدات أمنية من قوة الشرطة ، تكون متخصصة بأمن الملاعب وتوكل لها مهمة التنظيم الامني لأي مباراة لفرق كرة القدم المحترفة وذلك بالتنسيق مع وحدة دوري المحترفين ، على أن يكون لهذه الوحدات زي خاص غير عسكري مراعاة للمظهر العام للنشاط الرياضي ، ويكون لهذه الوحدات مهام محددة يتفق عليها مع الاتحاد الكويتي لكرة القدم ممثلا بوحدة دوري المحترفين.

مادة (٩ مكرراً ٢٧) :

يجب على الهيئة العامة للشباب والرياضة من خلال وحدة دوري المحترفين وباستمرار وضع حوافز مالية كبيرة ومغرية للفرق واللاعبين المشاركين بدوري المحترفين سواء بمرحلة الحضانة أو بمرحلة الدمج.

www.kna.kw

مادة (٩ مكرراً ٢٨) :

يجب على الهيئة العامة للشباب والرياضة إنشاء أكاديمية رياضية لكل محافظة في الكويت ، على أن تصدر التراخيص اللازمة لإنشاء هذه الأكاديمية من كافة الجهات المختصة خلال سنة على الأكثر من العمل بهذا القانون.

ويجب أن تشتمل الأكاديمة على فصول دراسية لتنمية المواهب في كافة الألعاب الرياضية لكافة الفئات العمرية ، وتخريج رياضيين قادرين على المنافسة داخل الكويت وخارجها ، وأن تشتمل على منشآت تعليمية ورياضية متطورة ومستشفى خاص لأغراض الأكاديمية ، وأن تزود الأكاديمية بتقنيات تتفق مع أرقى المعايير العالمية ، وفيها سلسلة من المرافق سواء على المستوى الأكاديمي من قاعات دراسية ومختبرات متطورة أو في الجانب الرياضي من ملاعب للتدريب ومراكز للياقة والعلاج الطبيعي وأماكن ترفيه ، وصالات رياضية ضخمة لكافة الألعاب واستاد رياضي ومضمار لألعاب القوى يستوعب جميع الألعاب الرياضية.

مادة (٩ مكرراً ٢٩) :

يجب خلال سنتين من العمل بهذا القانون، إنشاء مركز طبي متكامل متخصص في إصابات الملاعب وتأهيل اللاعبين المصابين ، وجلب الخبرات الأجنبية في هذا المجال الطبي ، وذلك بالتعاون والتنسيق بين الهيئة العامة للشباب والرياضة ، ووزارة الصحة ووزارة الأشغال العامة.

مادة (٩ مكرراً ٣٠) :

تقوم الهيئة العامة للشباب والرياضة بالتعاون والتنسيق مع وزارة التربية والتعليم بفرز وحدة تعنى بتنظيم المسابقات المدرسية وتسويقها ، بما في ذلك :

أ- تنظيم مسابقات على مستوى المحافظات بنظام خروج المغلوب ، على أن يتأهل الفريق الاول من كل محافظة ليبدأ الدور النهائي من المسابقة بمشاركة ستة فرق هي ابطال المحافظات.

www.kna.kw

ب- التنسيق لإيجاد آلية لمنح مكافآت وحوافز للفرق الفائزة ولإبراز اللاعبين الحاصلين على الجوائز الفردية.

ج- ربط مستوى التحصيل العلمي بقدرة الطالب على الانضمام لفريق كرة القدم بالمدرسة.

د- انشاء وحدة مشتركة بين الهيئة ووزارة التربية لتجهيز الملاعب الموجودة بالمدارس.

هـ- العمل على تجهيز مدرسة او مدرستين بكل محافظة لاقامة نهائيات المسابقات الكروية المدرسية ، مع توفير مدرجات مناسبة للجمهور واولياء الامور والمدرسين ، ومنصات للتسجيل أو البث المباشر.

و- تسليط الضوء الاعلامي على المسابقات الكروية للمدارس ، من خلال القناة الرياضية لدولة الكويت ونقل مباريات هذه المسابقات.

ز- إصدار مطبوعة شهرية تتضمن أهم أخبار المسابقات واللاعبين المتميزين بها من طلبة المدارس وغيرهم.

مادة (٩ مكرراً ٣١) :

عند استكمال إنشاء دوري المحترفين ، يجب نقل الدعم المالي المقدم من الهيئة العامة للشباب والرياضة إلى قطاع كرة القدم لكل نادي قائم ، إلى مكافآت النجاح والفوز والتميز الجماعي والفردي لجميع العاملين بمنظومة دوري المحترفين ، وتحت إشراف وحدة المحترفين.

مادة (٩ مكرراً ٣٢) :

تلتزم اللجنة المشتركة المشار إليها في المادة (٩ مكرراً ١) خلال المدد المشار إليها في هذا القانون بتذليل كافة المعوقات للمستثمرين وللفائزين برخص تأسيس فرق كرة القدم وتوفير كافة المستندات والرخص على اختلاف أنواعها اللازمة لتمكينهم من تنفيذ عقودهم ، وذلك تحت طائلة المسئولية المدنية.

www.kna.kw

- مادة ثانية -

يلغى كل حكم يتعارض مع أحكام هذا القانون.

- مادة ثالثة -

يصدر وزير الشئون الاجتماعية والعمل خلال ثلاثين يوما من تاريخ العمل بهذا القانون القرارات اللازمة لتنفيذه.

- مادة رابعة -

على رئيس مجلس الوزراء والوزراء – كل فيما يخصه – تنفيذ أحكام هذا القانون ، ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

أميـر دولة الكـويت

صباح الأحمد الصباح

المذكرة الإيضاحية
للاقتـــــراح بقانـــــون
بتعديل بعض أحكام القانون رقم (٥) لسنة ٢٠٠٧
بشأن تنظيم بعض أوجه العمل في كل من اللجنة الأولمبية الكويتية والإتحادات والأندية الرياضية

بالرغم من صدور عدة قوانين تختص بالرياضة وشئونها إلا أن المجال الرياضي لا زال يعاني من العلل والإنتكاسات وصولاً إلى تراجع هذا المجال وعزوف الجماهير عنه.

لذلك فإن هذا الاقتراح بقانون يقدم فكرة جديدة متماثلة إلى حد ما مع الدول المتطورة في المجال الرياضي والتي جعلت لهذا المجال شأناً كبيراً فيها لدى الجماهير.

والفكرة الرئيسية لهذا الاقتراح تقوم على إشراك الغير من الافراد والجهات الخاصة في المجال الرياضي عن طريق إدخال عامل الربح والعوائد من هذا المجال ، من خلال خصخصة كامل القطاعات الرياضية في دولة الكويت وتحويل انظمتها لتتوافق مع المعايير الدولية الاحترافية ، حيث ارتأى المشرع البرلماني في هذا الاقتراح البدء بقطاع كرة القدم كمرحلة أولى ، ثم تقييم تلك المرحلة بعد ٣ سنوات من التطبيق ومعالجة الاخطاء ان وقعت ومن ثم تطبيق تلك الفكرة في قوانين لاحقة على باقي القطاعات الرياضية مع مراعاة طبيعة كل رياضة على حده.

والغاية الرئيسية التي يسعى إليها هذا الاقتراح هي تحويل الهواية الرياضية الى احتراف رياضي واستبدال النشاط الرياضي الى صناعة رياضية وتجارية في آن واحد.

ويسعى الاقتراح كذلك إلى تحقيق عدة أهداف منها :

(١) توسيع قاعدة المنخرطين بالأنشطة الرياضية.

(٢) خلق فرص عمل جديدة ومتنوعة.

(٣) خلق فرص استثمارية جديدة.

National Assembly-Kuwait @MajlesAlOmmah Alommahmajles Nationalassembly E-mail: kna@kna.kw
P.O Box : 716 Safat, Postal Code: 13008 Kuwait ص.ب. 716 الصفاة ، الرمز البريدي 13008 الكويت

(٤) تطبيق نظام احترافي عالمي يكفل رفع مستوى اللعبة.

(٥) تحقيق التطابق بين القوانين والأنظمة الرياضية المحلية والقوانين والأنظمة بالاتحادات العالمية.

(٦) رفع يد السلطة التنفيذية عن الإدارة في المجال الرياضي والتدخل بشئونها بشكل تدريجي.

(٧) خفض التكاليف التي تتكبدها السلطة التنفيذية في النشاط الرياضي باستثناء المكافآت.

(٨) انهاء كافة انواع المعوقات للتطور الرياضي.

ومن أجل تحقيق الأهداف والغايات المشار إليها فإن مقترح القانون نص في أحكامه على مسألتين جديدتين في المجال الرياضي ، تتم إجراءات هاتين المسألتين بالتزامن مع بعضهما البعض ووجود فترة سميت بمرحلة الحضانة ، وما يتخلل كل ذلك من وجوب تأسيس وحدة دوري المحترفين من قبل الهيئة العامة للشباب والرياضة بميزانية مستقلة ومستقطعة من ميزانية الهيئة ذاتها.

فنصت المادة (٩ مكرراً) بأنه يجب على الهيئة العامة للشباب والرياضة – خلال ثلاثة أشهر من العمل بهذا القانون – تأسيس وحدة دوري المحترفين لكرة القدم يكون غرضها الأساسي هو تحويل قطاع كرة القدم بدولة الكويت من قطاع هواية الى قطاع احتراف وخلق بيئة رياضية ذات طبيعة استثمارية وتجارية.

وأنه يجب على الهيئة توفير كافة الإمكانيات والمتطلبات اللازمة لعمل هذه الوحدة تحقيقاً لأهدافها وأغراضها بميزانية كافية ومستقلة تستقطع من ميزانية الهيئة العامة للشباب والرياضة طوال فترة الحضانة التي تشمل مرحلة تخصيص قطاع كرة القدم في الأندية القائمة ، ومرحلة طرح رخص تأسيس فرق لكرة القدم ، ومرحلة تدشين وإدارة دوري المحترفين والإشراف على مسابقاته وتنظيمها.

ونصت المادة (٩ مكرراً ١) من مقترح القانون بأن يعين مدير عام الهيئة العامة للشباب والرياضة الرئيس التنفيذي لوحدة دوري المحترفين لكرة القدم ، الذي يتولى المهام التالية :

أ- تعيين مدراء الاقسام التابعة للوحدة واللجان العاملة فيها.

www.kna.kw

ب- وضع اللوائح الإدارية والمالية لشئون الموظفين في الوحدة دون التقيد بالقواعد المقررة للموظفين المدنيين في قانون الخدمة المدنية ونظامه ، على أن يسري قانون الخدمة المدنية ومرسوم الخدمة المدنية فيما لم يرد بشأنه نص خاص.

ج- التنظيم والإشراف على جميع أعمال الوحدة ، وعلى كافة الأجهزة الفنية والإدارية والمالية التابعة لها.

د- اتخاذ كافة الإجراءات اللازمة لتخصيص قطاع فريق كرة القدم في الأندية الرياضية القائمة وفق مزايدة علنية وما يتبع ذلك من إعداد كراسة المواصفات الفنية والمالية لهذا التخصيص.

هـ- اتخاذ كافة الإجراءات اللازمة لطرح رخص تأسيس فرق لكرة القدم وفق مزايدة علنية وما يتبع ذلك من إعداد كراسة المواصفات الفنية والمالية لهذه الرخص.

و- اعداد الدراسات والهيكل التنظيمي واللوائح الخاصة بدوري المحترفين واعتماد الخطط التنفيذية والتسويقية والاعلامية والمالية للمسابقات والفرق والفعاليات الواقعة تحت اختصاصها.

ز- تحديد المكافآت المالية للفرق والأفراد المتفوقين ، وابرام العقود مع الجهات المختلفة التي تساعدها على الترويج لمسابقاتها وانشطتها ، وتوقيع عقود التخصيص لقطاع كرة القدم في الأندية وعقود منح رخص تأسيس فرق كرة القدم.

ح- الإشراف وإدارة كل ما يتعلق بدوري المحترفين وتنظيم مسابقاته وتطبيق القوانين الرياضية التي تتوافق مع اللوائح والقوانين الدولية والقارية للعبة ، على أن تقوم هذه الوحدة بما تقوم به اتحادات كرة القدم تجاه الفرق التي تندرج تحت مسابقاتها.

ط- إنشاء لجنة مشتركة برئاسة الرئيس التنفيذي وعضوية ممثلين عن كل من وزارة المالية وبلدية الكويت ووزارة الأشغال العامة ووزارة التجارة والصناعة ووزارة الشئون الاجتماعية والعمل على أن يكون هؤلاء الممثلين بدرجة وكيل وزارة.

www.kna.kw

ي- وضع شروط وقواعد وأحكام عقود الاحتراف للاعبي كرة القدم المبرمة مع مستثمر التخصيص لقطاع كرة القدم أو مع الفائز برخصة تأسيس فرق كرة القدم.

ك- وضع الضوابط واللوائح المنظمة ومتطلبات الإنضباط في مرحلة تدشين وإدارة دوري المحترفين والإشراف على مسابقاته وتنظيمها.

ل- الاستعانة بالخبرات المحلية والعربية والأجنبية وتوقيع العقود مع هذه الخبرات.

ونصت المادة (٩ مكرراً ٢) بأنه بعد مضي ستة أشهر من تأسيس وحدة دوري المحترفين لكرة القدم ، يجب أن تتولى الوحدة بالتزامن مباشرة إجراءات تخصيص قطاع كرة القدم في الأندية الرياضية القائمة ، وإجراءات طرح رخص تأسيس فرق كرة قدم.

ثم بَيَّن مقترح القانون أحكام التخصيص المشار إليه في المواد من (٩ مكرراً ٣) إلى (٩ مكرراً ٩) من حيث طريقة التخصيص وأن يسمى المخصص له لأغراض تطبيق أحكام هذا التخصيص بالمستثمر ، ومن حيث كذلك منح هذا المستثمر حق استثمار مواهب وقدرات لاعبي قطاع كرة القدم في النادي ، وكذلك استثماره لكافة خدمات هذا القطاع من ملاعب وصالات تمرين وغيرها من المرافق والمنشآت الخدمية للقطاع ، واستثماره كذلك للمساحات غير المستغلة في داخل مبنى النادي وخارجه بما لا يجاوز أغراض التخصيص ؛ وذلك لأغراض تجارية بإنشاء محلات وأسواق ومطاعم ومجمعات ومولات تجارية وغيرها من أنشطة تجارية تعود بالربح عليه ، ومآل ما ترتب على هذا الاستثمار من منشآت وعقود بأن تعود ملكيتها بالكامل للهيئة العامة للشباب والرياضة ممثلة بوحدة دوري المحترفين ، وغيرها من أحكام تتعلق بالميزانية التي يرصدها المستثمر وطريقة التنازل منه عن التخصيص ، وغير ذلك من أحكام.

ثم بَيَّنَ مقترح القانون عملية منح رخص تأسيس فرق لكرة القدم في المواد من (٩ مكرراً ١٠) إلى (٩ مكرراً ١٨) من حيث طبيعة الطرح وأسلوبه والمبالغ المرصودة له ، وتوفير أرض للفائز بالرخصة لإنشاء استاد رياضي وكافة المرافق التابعة له على ان لا تقل مساحة الأرض عن ٢٠٠

www.kna.kw

الف متر مربع شاملة مواقف متعددة الطوابق لا تقل سعتها عن ٥٠٠٠ موقف ، واستاد رياضي بما لا تقل سعته عن خمسة عشرة ألف متفرج ، وملعبين جانبيين ، وكافة المرافق الإدارية والفنية والخدماتية اللازمة لقطاع كرة القدم ، وأحكام التنازل وغيرها من أحكام.

ونصت المادة (٩ مكرراً ١٩) على أنه يجب على المستثمرين والفائزين بالرخص خلال سنة من التخصيص ورسو المزايدة على الرخص قيد ما لديهم من أسماء وبيانات لاعبي كافة الفرق والطواقم الفنية والإدارية وغيرها مما هو مذكور في كراسة التخصيص والمزايدة لدى وحدة دوري المحترفين ، وإخطار الوحدة بأي تغيير على أسماء وبيانات هؤلاء المذكورين ، وتزويد الوحدة كذلك بكافة عقود الاحتراف للاعبين وعقود العمل للعاملين.

والهدف من ذلك حتى تتمكن الوحدة من تدشين وإدارة دوري المحترفين والإشراف على مسابقاته وتنظيمها لمدة ثلاث مواسم رياضية.

إلا أن مقترح القانون نص على أنه بالنسبة لقطاع كرة القدم الذي تم تخصيصه فإن الفرق القائمة فيه بعد التخصيص يترك لها حرية الإلتحاق بمنافسات وحدة دوري المحترفين أو المشاركة بمنافسات الدوري الكويتي التي ينظمها الاتحاد الكويتي لكرة القدم ، وذلك لحين قيام مرحلة الدمج.

أما بالنسبة لفرق كرة القدم العاملة في مجال رخص تأسيس الفرق فإنه عند رغبتها بالدخول في مسابقات لعبة كرة القدم فإنها ملزمة بالمشاركة – فقط – في منافسات وحدة دوري المحترفين.

ونص مقترح القانون في المادة (٩ مكرراً ٢٠) منه على أنه بعد انتهاء مدة المواسم الرياضية الثلاثة التي جرت في فترة الحضانة ، فإن وحدة دوري المحترفين تدمج بمنظومة الاتحاد الكويتي لكرة القدم بكامل اختصاصاتها والعاملين فيها ولجانها العاملة وما تبقى من ميزانيتها من نفقات وإيرادات ، وكل ذلك بشرط أن تبقى الوحدة مستقلة عن الإتحاد في عملها واختصاصاتها وميزانيتها والعاملين فيها ولجانها ، على أن تستمر باقي لجان الإتحاد في مباشرة شئون منتخبات كرة القدم ، وتباشر الوحدة شئون المسابقات المحلية لكرة القدم.

www.kna.kw

وجاءت المادة (٩ مكرراً ٢١) من مقترح القانون لتبين أنه بعد دمج وحدة دوري المحترفين وفقا للسالف بيانه ، فإنه يتم تأسيس مجلس تنفيذي للوحدة يتكون من مدير عام الهيئة العامة للشباب والرياضة رئيساً ، ورئيس الاتحاد الكويتي لكرة القدم نائباً له ، وخمسة أعضاء منتخبين من المستثمرين والفائزين بالرخص لمدة أربع سنوات ميلادية بانتخابات تنظم من الهيئة العامة للشباب والرياضة وتحت إشرافها ، ويضم للمجلس – بقوة القانون – مراقب من ديوان المحاسبة لا يكون له صوت في قرارات هذا المجلس وذلك من أجل الرقابة على أعمال المجلس الإدارية والمالية. كما أن المجلس التنفيذي يعين خلال شهرين من أول جلسة له مدير عام متفرغ.

وهذا كله بأن يتولى المجلس التنفيذي اختصاصات الرئيس التنفيذي المقرره له قبل دمج وحدة دوري المحترفين ، وكذلك الرقابة والإشراف على عقود تخصيص قطاع كرة القدم وعقود رخص تأسيس فرق كرة القدم وكراسات الشروط الخاصة بذلك ، وتحصيل الإيرادات عن هذه العقود وإيقاع الجزاءات التي يقررها على مخالفتها . وللمجلس تفويض المدير العام في كل أو بعض اختصاصاته.

ونصت المادة (٩ مكرراً ٢٢) من مقترح القانون بأن تستمر الهيئة العامة للشباب والرياضة بعد دمج وحدة دوري المحترفين بتمويل ميزانية الوحدة لحين اكتفاء هذه الوحدة ذاتياً من الإيرادات العائدة إليها من ممارسة أنشطتها .

وبينت المادة (٩ مكرراً ٢٣) من مقترح القانون بأن ينظم المجلس التنفيذي لوحدة دوري المحترفين منافسات دوري المحترفين بجميع درجاته ، على أن يقوم الاتحاد الكويتي لكرة القدم بتنظيم منافسات الفئات العمرية الأخرى.

ودعما لوحدة دوري المحترفين فإن المادة (٩ مكرراً ٢٤) من مقترح القانون قضت أنه بالتنسيق مع الجهات المختصة بالدولة ينشأ بموجب هذا القانون محفظة مالية لأغراض تمويل المنشآت الرياضية بطرق تتوافق مع نظام BOT ، ووتهدف هذه المحفظة تسهيل وسرعة انجاز المنشآت

www.kna.kw

الرياضية وجذب المستثمر لدخول قطاع الرياضة والاستثمار به ، ويضع الوزير المختص شروط وضوابط التمويل بعد مراجعة عامة بين الهيئة العامة للشباب والرياضة ممثلة بوحدة دوري المحترفين ووزارة المالية والجهات المختصة الاخرى بالدولة.

ولتقديم دعم أكثر لوحدة دوري المحترفين فإن المادة (٩ مكرراً ٢٥) من مقترح القانون قضت بأنه يجب على الجهة المختصة إشهار رابطة للاعبي كرة القدم المحترفين وذلك للمحافظة على حقوق اللاعبين والدفاع عنهم وعن كافة حقوقهم أمام الجهات الاخرى والغير ، وكذلك يجب على الجهة المختصة اشهار رابطة للفرق المحترفة للمحافظة على حقوق الاندية والدفاع عنها امام وحدة دوري المحترفين وامام الجهات الاخرى والغير وتقديرا لجماهير كرة القدم واللعبة ذاتها فإن المادة (٩ مكرراً ٢٦) من مقترح القانون قضت بأنه يجب على وزارة الداخلية فرز وحدة أو عدة وحدات أمنية من قوة الشرطة ، تكون متخصصة بأمن الملاعب وتوكل لها مهمة التنظيم الامني لأي مباراة لفرق كرة القدم المحترفة وذلك بالتنسيق مع وحدة دوري المحترفين ، على أن يكون لهذه الوحدات زي خاص غير عسكري مراعاة للمظهر العام للنشاط الرياضي ، ويكون لهذه الوحدات مهام محددة يتفق عليها مع الاتحاد الكويتي لكرة القدم ممثلا بوحدة دوري المحترفين.

ولتحقيق نجاح أكبر لوحدة دوري المحترفين فإن المادة (٩ مكرراً ٢٧) قضت بأنه يجب على الهيئة العامة للشباب والرياضة من خلال وحدة دوري المحترفين وباستمرار وضع حوافز مالية كبيرة ومغرية للفرق واللاعبين المشاركين بدوري المحترفين سواء بمرحلة الحضانة أو بمرحلة الدمج.

ولتحقيق العلو والتميز للعبة كرة القدم فإن المادة (٩ مكرراً ٢٨) من مقترح القانون بأنه يجب على الهيئة العامة للشباب والرياضة إنشاء أكاديمية رياضية لكل محافظة في الكويت ، على أن تصدر التراخيص اللازمة لإنشاء هذه الأكاديمية من كافة الجهات المختصة خلال سنة على الأكثر ، وأن تتضمن الأكاديمة على فصول دراسية لتنمية المواهب في كافة الألعاب الرياضية

www.kna.kw

لكافة الفئات العمرية ، وتخريج رياضيين قادرين على المنافسة داخل الكويت وخارجها ، وأن تشمل على منشآت تعليمية ورياضية متطورة ومستشفى خاص لأغراض الأكاديمية ، ومزودة الأكاديمية بتقنيات تتفق مع أرقى المعايير العالمية ، وفيها سلسلة من المرافق سواء على المستوى الأكاديمي من قاعات دراسية ومختبرات متطورة وفي الجانب الرياضي من ملاعب للتدريب ومراكز للياقة والعلاج الطبيعي وأماكن ترفيه ، وصالات رياضية ضخمة لكافة الألعاب واستاد رياضي ومضمار ألعاب قوى يستوعب جميع الألعاب الرياضية ، وشاملة الأكاديمية جميع ألعاب الرياضة وتكون مواكبة لأحدث الاكاديميات العالمية.

ونظراً لما يتعرض له لاعبي كرة القدم من إصابات جسدية قد تسبب أضراراً صحية عليهم فإن المادة (٩ مكرراً ٢٩) من مقترح القانون نصت على أنه بالتعاون والتنسيق بين الهيئة العامة للشباب والرياضة ووزارة الصحة العامة ووزارة الأشغال العامة فإنه يجب خلال سنتين من العمل بهذا القانون إنشاء مركز طبي متكامل متخصص باصابات الملاعب وتأهيل اللاعبين المصابين ، وجلب الخبرات الأجنبية في هذا المجال الطبي.

ومن جانب آخر فقد نصت المادة (٩ مكرراً ٣٠) من مقترح القانون بأن تقوم الهيئة العامة للشباب والرياضة بالتعاون والتنسيق مع وزارة التربية والتعليم بفرز وحدة تعنى بتنظيم المسابقات المدرسية وتسويقها ، ومن ذلك :

أ- تنظيم مسابقات على مستوى المحافظات بنظام خروج المغلوب ، على أن يتأهل الفريق الاول من كل محافظة ليبدأ الدور النهائي من المسابقة بمشاركة ستة فرق هي ابطال المحافظات.

ب- التنسيق لإيجاد آلية لمنح مكافآت وحوافز للفرق الفائزة ولإبراز اللاعبين الحاصلين على الجوائز الفردية.

ج- ربط مستوى التحصيل العلمي بقدرة الطالب على الانضمام لفريق كرة القدم بالمدرسة.

www.kna.kw

د – انشاء وحدة مشتركة بين الهيئة ووزارة التربية لتجهيز الملاعب الموجودة بالمدارس.

هـ– العمل على تجهيز مدرسة او مدرستين بكل محافظة لاقامة نهائيات المسابقات الكروية المدرسية ، مع توفير مدرجات مناسبة للجمهور واولياء الامور والمدرسين ، ومنصات للتسجيل او البث المباشر.

و– تسليط الضوء الاعلامي على المسابقات الكروية للمدارس ، من خلال القناة الرياضية لدولة الكويت ونقل المبارايات بهذه المسابقة.

ز– اصدار مطبوعة شهرية تتضمن اهم اخبار المسابقة واللاعبين المميزين بها من طلبة المدارس وغيرهم.

أما المادة (٩ مكرر ٣١) من مقترح القانون فقد نصت على أنه عند استكمال إنشاء دوري المحترفين ، يجب نقل الدعم المالي المقدم من الهيئة العامة للشباب والرياضة إلى قطاع كرة القدم لكل نادي قائم إلى مكافآت النجاح والفوز والتميز الجماعي والفردي لجميع العاملين بمنظومة دوري المحترفين ، وتحت إشراف وحدة المحترفين.

كما نصت المادة (٩ مكرر ٣٢) من مقترح القانون على أن تلتزم اللجنة المشتركة المشار إليها خلال المدد المشار إليه في أحكام هذا القانون بتذليل كافة المعوقات للمستثمرين وللفائزين برخص تأسيس فرق كرة القدم في كافة المستندات والرخص على اختلاف أنواعها اللازمة لتمكينهم من تنفيذ عقودهم ، وذلك تحت طائلة المسئولية المدنية.

وأخيراً فقد نصت المواد الثانية والثالثة والرابعة على أحكام تنفيذية ، فقضت المادة الثانية بأن يلغى كل حكم يتعارض مع أحكام هذا القانون. ونصت المادة الثالثة على أن يصدر وزير الشئون الاجتماعية والعمل خلال ثلاثين يوما من تاريخ العمل بهذا القانون القرارات اللازمة لتنفيذه.

ونصت المادة الرابعة بأن على رئيس مجلس الوزراء والوزراء – كل فيما يخصة – تنفيذ أحكام هذا القانون ، ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

www.kna.kw